

## المصارف الإسلامية

### Islamic Banks

#### نشأة المصارف الإسلامية

بدأ التفكير بإنشاء المصارف الإسلامية منذ الأربعينيات من القرن العشرين، حيث أنشأت في ماليزيا صناديق الادخار دون فائدة، أخذت باكستان الفكرة سنة 1950 وذلك لإنشاء مؤسسة في الريف تقبل الودائع دون عائد، ثم تعيد إقراضها إلى صغار المزارعين بلا فوائد. ثم قامت في مصر أول تجربة لإنشاء مصارف الادخار المحلية في منطقة ميت غمر في الريف المصري سنة 1963، في سنة 1971 تأسس أول مصرف إسلامي في مصر بشكل رسمي وهو بنك ناصر الاجتماعي.

#### مفهوم وخصائص المصرف الإسلامي

عرفت اتفاقية إنشاء الاتحاد الدولي للمصارف الإسلامية في الفقرة الأولى من المادة الخامسة "المصارف الإسلامية هي تلك المؤسسات التي ينص قانون إنشائها ونظامها الأساسي صراحة على الالتزام بمبادئ الشريعة الإسلامية، وعدم التعامل بالفائدة أخذاً أو عطاءً".

وقد عرف المرسوم التشريعي السوري رقم 35 لسنة 2005 بشأن إحداث المصارف الإسلامية في سورية في المادة الأولى منه "المصرف الإسلامي هو المصرف الذي يتضمن عقد تأسيسه ونظامه الداخلي التزاماً بممارسة الأعمال المصرفية التي لا تتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية سواء في مجال قبول الودائع وتقديم الخدمات المصرفية الأخرى أم في مجال التمويل والاستثمار".

نستنتج من خلال هذا التعريف بأن:

- ✓ المصرف الإسلامي هو مؤسسة مالية مصرفية.
- ✓ يقدم الخدمات المصرفية، فضلاً عن فتح الحسابات الجارية، وقبول الودائع الاستثمارية وفقاً لمبادئ الشريعة الإسلامية.
- ✓ يلتزم بأحكام الشريعة الإسلامية في تعبئة الموارد وفي توظيفها.
- ✓ يهدف إلى تحقيق العدالة والتكافل الاجتماعي.

### مصادر الأموال في المصارف الإسلامية

تعتمد المصارف الإسلامية في مزاولتها نشاطها على نوعين من مصادر التمويل، وهي مصادر التمويل الداخلية ومصادر التمويل الخارجية.

- مصادر التمويل الداخلية: تتمثل في حقوق الملكية التي تشمل على رأس المال المدفوع والأرباح المحتجزة والاحتياطيات.
- مصادر التمويل الخارجية: تمثل الودائع أهم مصادر التمويل الخارجية في المصارف الإسلامية، كما تُعدُّ أموال الصدقات (كالزكاة، الهبات، التبرعات) مصدراً آخر للتمويل الخارجي.

## صيغ التمويل والاستثمار في المصارف الإسلامية

يمكن حصر أهم الصيغ المطبقة في المصارف الإسلامية بصيغ البيوع، صيغ المشاركات وصيغة الإجارة.

### صيغ البيوع

تشمل صيغ البيوع الأنواع الآتية:

#### أولاً: بيع المرابحة

يعد بيع المرابحة أداة تمويل قصيرة الأجل، ويستخدم في تمويل عمليات التجارة الداخلية والخارجية.

ويعني "قيام المصرف الإسلامي بشراء سلعة معينة بناء على طلب من عميله، ثم إعادة بيع السلعة إلى العميل بسعر يزيد عن ثمن الشراء مع تبيان ثمن الشراء ومقدار الربح. ويتمثل ربح المصرف الإسلامي في الفرق بين سعر الشراء وسعر البيع. وقد يتم تسليم السلعة فوراً أو آجلاً، ويمكن للعميل أن يسدد الثمن نقداً أو بالأجل أو بالتقسيط وذلك حسب الاتفاق المبرم بين الطرفين".

#### ثانياً: بيع السلم

يُعدُّ بيع السلم أحد أنواع البيوع، وفيه يتم الاتفاق على تعجيل دفع ثمن السلعة مع تأجيل تسليمها. فهو بذلك عكس البيع الأجل (البيع بالتقسيط).

ويمكن تعريف السلم على أنه بيع يتقدم فيه رأس المال (الثمن) ويتأخر فيه المثلث (المبيع) لأجل. كما يطلق على هذا النوع من البيوع بيع المحاويج أو المفاليس، وذلك لأنه بيع غائب تدعو إليه الضرورة لكل من صاحب رأس المال، وصاحب السلعة. حيث إن صاحب رأس المال بحاجة إلى شراء السلعة، وصاحب السلعة بحاجة إلى قبض ثمنها قبل حصولها عنده وذلك لكي ينفق الثمن على نفسه وعلى زرعه حتى ينضج.

### ثالثاً: الاستصناع

هو "عقد يتعهد بموجبه المصرف تصنيع أو بناء سلعة غير جاهزة حالياً بمواصفات معينة يتم الاتفاق عليها. يشمل هذا التعهد خطوات التصنيع، سعر وتاريخ التسليم. ويمكن للمصرف أن يعهد هذا العمل أو جزء منه لجهة أخرى تقوم به تحت إشرافه".

### صبيغ المشاركات

يعد التمويل بالمشاركة والتمويل بالمضاربة من أهم صبيغ المشاركات وفيما يأتي توضيح تفصيلي لهاتين الصبيغتين:

#### أولاً: التمويل بالمشاركة

تعرف المشاركة على أنها الدمج بين مال المصرف ومال الغير بطريقة لا تميزها عن بعضها البعض، وذلك بغرض إقامة مشروع أو شراء بضاعة وبيعها، على أن يتم اقتسام الربح والخسارة بين الشركاء على أساس حصة كل منهم في رأس المال. ولن يتولى مسؤولية الإدارة من الشركاء حصة من صافي الربح قبل اقتسامه، وذلك حسب ما ينص عليه عقد الشركة.

#### ثانياً: المضاربة

وهي صبيغة من صبيغ التمويل الإسلامي بموجبها يقدم الطرف الأول وهو المصرف رأس المال، في حين يتولى الطرف الثاني وهو المضارب أو رب العمل مهمة الإدارة وذلك بهدف تنفيذ مشروع استثماري معين من أجل تحقيق الربح. وفي حال حقق المشروع ربحاً يتم توزيعه حسب الاتفاق بين الطرفين. أما إذا وقعت الخسارة فإن المصرف يتحمل كامل الخسارة بصفته مقدم التمويل وذلك ما لم تكن الخسارة ناجمة عن تقصير أو تعمد من قبل المضارب. وبالنسبة للمضارب لا يحصل في هذه الحالة على مقابل لأتعايه. ويجوز النص في التعاقد على حصول المضارب على أجر ثابت إلى جانب حصة في الربح وفي هذه الحالة يكون المضارب مخاطراً بنصيبه في الربح فقط.

### صيفة الإجارة

تعرف الإجارة على أنها تعاقد بين طرفين يُمنح بموجبه المستأجر الحق في استخدام أصل مملوك للمؤجر وذلك خلال فترة زمنية معينة مقابل أجر معلومة تدفع حسب الاتفاق.

ويمكن التمييز بين نوعين من التأجير هما التأجير التمويلي أو الرأسمالي، والتأجير التشغيلي.

■ **التأجير التمويلي:** ويسمى أيضاً التأجير الرأسمالي، وهو اتفاق بين المصرف الإسلامي وعميله على أن يشتري المصرف أصلاً رأسمالياً، عادة يكون آلة يؤجرها للعميل لفترة يتفق عليها، حيث تبقى ملكية الأصل من حق المصرف، والاستخدام من حق العميل وذلك مقابل قسط إيجار يتفق عليه يدفعه المستأجر على أقساط خلال مدة محددة وفي نهاية المدة المتفق عليها يعود الأصل للمستأجر إلى المصرف.

■ يتميز عقد التأجير التمويلي أنه عقد طويل الأجل نسبياً، حيث تمتد فترة التعاقد لتقترب أو تساوي العمر الافتراضي للأصل. وفي هذه الحالة فإن الأقساط الإيجارية المتحصلة عادة تفوق القيمة التي سبق للمصرف أن اشترى بها الأصل، مما يعني تحقيق المصرف للأرباح. وفي هذا النوع من التأجير يكون المستأجر هو المسؤول عن صيانة الأصل وإصلاحه، وتأمينه وكذلك تحمل الأعباء الضريبية.

ومن أبرز ما يميز هذا النوع من التأجير أنه غير قابل للإلغاء، وهذا يعني أنه يجب على المستأجر أن يدفع الأقساط الدورية وإلا تعرض للمسؤولية القانونية.

■ التآجير التشغيلي: هو عقد إيجار بين المصرف الإسلامي وعميله يتعهد بموجبه المصرف بشراء وتآجير معدات مطلوبة من قبل العميل مقابل إيجار متفق عليه يدفعه المستآجر على أقساط خلال مدة محددة، وفي نهاية مدة العقد تعود ملكية الأصل للمصرف.

يتميز عقد التآجير التشغيلي بأنه عقد قصير الأجل نسبياً، حيث إن مدة العقد قد تكون أقصر بكثير من العمر الإنتاجي للأصل المؤجر، أي أن القيمة المتبقية للأصل المؤجر تكون كبيرة نسبياً بعد انتهاء عقد الإيجار التشغيلي. كما أنه في هذا العقد تكون غاية المستآجر الانتفاع من الأصل وليس تملكه. كما أن المؤجر في عقد التآجير التشغيلي هو المسؤول عن خدمات التآمين، والصيانة والضرائب على الأصل المؤجر. كما أن هذا النوع من التآجير يمكن إلغاؤه. ولا بد من الإشارة إلى أنه بعد عودة الأصل المؤجر إلى المصرف يبحث عن مستآجر آخر لتآجيره الأصل مرة أخرى.